

قرار مجلس الوزراء رقم (130) لسنة 2007 بنظام منح الإجازة لشركات التامين

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على قانون التامين رقم (20) لسنة 2005 ولا سيما المادة (5)

منه ،

وتنصيب هيئة سوق رأس المال ،

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء في جلسته رقم (28) المنعقدة في مدينة رام الله

بتاريخ 11/12/2007 م ،

أصدرنا ما يلي :

المادة (1)

لغایات هذا النظام يكون للكلمات والعبارات الآتية المعانى المخصصة لها أدناه ، ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك .

القانون : قانون التامين رقم (20) لسنة 2005 .

الإدارة : إدارة الرقابة على التامين .

الشركة : شركة التامين أو شركة إعادة التامين .

المادة (2)

على كل شركة ترغب في ممارسة أعمال التامين أو إعادة التامين في فلسطين بعد نفاذ النظام وبمقتضى أحكامه ، ان لا يقل رأسمالها في فلسطين في حد الأدنى عن :-

خمسة ملايين دولار أمريكي للشركات المجازة لممارسة أعمال التأمينات العامة فقط .

خمسة ملايين دولار أمريكي للشركات المجازة لممارسة أعمال تأمينات الحياة فقط .

ثمانية ملايين دولار أمريكي للشركات المجازة لممارسة أعمال التأمينات العامة وتأمينات الحياة معا .

مائة مليون دولار أمريكي للشركات المجازة لممارسة أعمال إعادة التامين .

على شركات التامين المجازة لممارسة أعمال التامين في فلسطين قبل نفاذ هذا النظام أن توقف أوضاعها فيما يتعلق بالحد الأدنى لرأس المال وفق هذه المادة خلال مهلة لا تتجاوز نهاية عام 2008 .

المادة (3)

1. على كل شركة ترغب في مزاولة أعمال التامين في فلسطين أن تحصل على إجازة مزاولة هذه الأعمال ، بعد دفع الرسوم القانونية .
2. على كل شركة ترغب في مزاولة أعمال التامين في فلسطين أن تقدم طلباً بذلك إلى إدارة الرقابة على التامين في الهيئة متضمناً المعلومات والبيانات والمستندات التالية :-
 أ- اسم الشركة المقترن باللغتين العربية والإنجليزية .
 ب- كشف تفصيلي بأسماء المؤسسين وعنوانهم المختار للتبلیغ ومقدار حصص كل منهم مع ملخص السيرة الذاتية لكل منهم .
 ج- فروع التامين التي ترحب الشركة في ممارستها في فلسطين .
 د- مقدار رأس المال المصرح به ومقدار رأس المال الذي سيطرح للاكتتاب العام .
 ه- شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب الشركات .
 و- عقد التأسيس والنظام الداخلي .
 ز- المعلومات الكاملة والتفصيلية عن كل من :
 - المستشار القانوني .
 - مدقق الحسابات .
 - الخبير الإكتواري .
 - اسم وعنوان البنك أو البنوك المعتمدة من قبل المؤسسين في مرحلة التأسيس .
 - أية معلومات أخرى تتطلبها الهيئة لهذا الغرض .
 ح- دراسة الجدوى الاقتصادية للشركة .
 ط- خطة العمل المتوسطة المدى للثلاث سنوات القادمة كحد أدنى .

ي- بيان ترتيبات إعادة التامين .

ك- محضر اجتماع المؤسسين المتضمن انتخاب لجنة المؤسسين وأسماء المؤسسين المفوضين بالتوقيع أثناء فترة التأسيس

ل- كشف بالأسماء المقترحة لمنصب المدير العام والموظفين الرئисين في الشركة .

م- نسخ من نماذج الاتفاقيات التي ستعقد مع وكلاء التامين وموردي الخدمات التأمينية الأخرى .

ن- نسخ من بوصاص وشهادات التامين التي ستستخدمها الشركة لمختلف فروع التأمين المنوي ممارستها باللغة العربية والترجمة الانجليزية لها .

س- أية بيانات أو مستندات أخرى قد تطلبها الهيئة لهذا الغرض .

المادة (4)

1. على كل شركة تامين أجنبية ترغب في مزاولة أعمال التامين في فلسطين أن تقدم طلبا بذلك إلى إدارة الرقابة على التامين في الهيئة متضمنا المعلومات والبيانات والمستندات التالية :-

أ- اسم الشركة المقترح باللغتين العربية والإنجليزية .

ب- فروع التامين التي ترغب الشركة في ممارستها في فلسطين .

ج- مقدار رأس المال المخصص للعمل في فلسطين ، بحيث لا يقل رأس مال فرع الشركة الأجنبية عن رأس مال مثيلتها من الشركات المحلية .

د- المعلومات الكاملة والتفصيلية عن كل من الأمور الموضحة أدناه :-

المستشار القانوني .

مدقق الحسابات .

الخبير الاكتواري .

اسم وعنوان البنك أو البنوك المعتمدة .

أية معلومات أخرى تطلبها الهيئة لهذا الغرض .

هـ دراسة الجدوا الاقتصادية للشركة .

- و - خطة العمل متوسطة المدى للثلاث سنوات القادمة كحد أدنى .
- ز - بيان ترتيبات إعادة التامين .
- ح - كشف بالأسماء المقترحة لمنصب مدير الفرع والموظفين الرئيسيين في الشركة
- ط - نسخ من نماذج الاتفاقيات التي ستعقد مع وكلاء التامين وموردي الخدمات التأمينية الأخرى .
- ي - نسخ من بوصاص وشهادات التامين التي ستستخدمها الشركة لمختلف فروع التامين المنوي ممارستها باللغة العربية والترجمة الإنجليزية لها .
- ك - أية بيانات أو مستندات أخرى قد تطلبها الهيئة لهذا الغرض .
- 2. على كل شركة تامين أجنبية ترغب في مزاولة أعمال التامين في فلسطين أن تقدم لإدارة الرقابة على التامين في الهيئة المعلومات والبيانات والمستندات التالية عن الشركة الأم :
 - أ- اسم الشركة باللغتين العربية والإنجليزية .
 - ب- أعمال التامين التي تمارسها الشركة .
 - ج- مقدار رأس مال الشركة المصرح به ومقدار رأس المال المدفوع .
 - د- صورة مصدقة عن عقد تأسيس الشركة ونظمها الداخلي .
 - ه- كشف تفصيلي يوضح أسماء أعضاء مجلس إدارة الشركة وعنوانينهم مع ملخص السيرة الذاتية لكل منهم .
 - و- كشف بأسماء المدير العام والموظفين الرئيسيين في الشركة وملخص عن سيرهم الذاتية .
 - ز- أية بيانات أو مستندات أخرى قد تطلبها الهيئة .

(5) المادة

1. على كل شركة ترغب في ممارسة أعمال التامين في فلسطين تعبئة وتوقيع النموذج الخاص والمعد من قبل الهيئة لهذا الغرض والمرفق بهذا النظام (نموذج طلب الموافقة على إجازة ممارسة أعمال التامين لشركة تامين جديدة) المبين في الملحق (1) .

2. بعد استكمال تعبئة نموذج الطلب وتوفير المعلومات والمستندات المطلوبة يقدم الطلب إلى إدارة الرقابة على التامين .
3. تخضع إجراءات منح الإجازة لأحكام المادة (51) من القانون .

المادة (6)

1. إذا وافقت الهيئة على منح الإجازة يصدر المدير شهادة الإجازة وفق النموذج المعد من قبل الهيئة لهذا الغرض - المبين في الملحق رقم (2) - بعد دفع الرسوم المقررة .
2. تكون مدة الإجازة سنة ميلادية واحدة تبدأ من تاريخ منحها وحتى نهاية السنة الميلادية ، ويعد جزء السنة سنة كاملة لغايات الرسوم ، وعلى شركة التامين وضع الإجازة السارية في مكان بارز في مقر الشركة الرئيسي وفي كل فرع من فروعها .

المادة (7)

على كل شركة تمارس أعمال التامين في فلسطين وترغب بتجديد الإجازة ، أن تقدم بطلب لإدارة الرقابة على التامين وفقاً لنموذج طلب تجديد إجازة ممارسة أعمال التامين المعد من قبل الهيئة - المبين في الملحق (3) - وذلك وفق أحكام المادة (52) من القانون .

المادة (8)

إذا وافقت الإدارة على تجديد إجازة الشركة ، يتم إصدار شهادة وفق النموذج المشار إليه في المادة (6) من هذا النظام - المبين في الملحق رقم (2) - ويتم تسليمها للشركة بعد تسديد الرسوم المقررة حسب نظام الرسوم المعمول به في الهيئة .

المادة (9)

على كل شركة تامين أو إعادة تامين أن تظهر فيما يصدر عنها من الأوراق الرسمية ومتطلباتها أنه مجاز لها بمزاولة عمليات التامين أو إعادة التامين ورقم وتاريخ تسجيلها في سجل الشركات في الهيئة .

المادة (10)

للهيئة بناء على توصية المدير وقف العمل بالإجازة لنوع واحد أو أكثر من أنواع التامين ، وتتضمن إجراءات وقف العمل بالإجازة لأحكام المواد (54 ، 55 ، 56 ، 57 ، 58) من القانون .

المادة (11)

تعتبر النماذج المرفقة بهذا النظام (ملحق (1) ، ملحق (2) ، ملحق (3)) جزءا لا يتجزأ منه وتقرأ معه .

المادة (12)

على الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا النظام ، ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر في مدينة البيره بتاريخ 2007/11/12 م الموافق الثاني من ذي القعده من عام 1428 هـ .

سلام فياض
رئيس الوزراء

ملحق (1)

**نموذج طلب الموافقة على إجازة ممارسة أعمال
التأمين لشركة تامين جديدة**

1. اسم الشركة المقترح :

..... باللغة العربية :

..... باللغة الانجليزية :

..... عنوان المقر الرئيسي المقترن للشركة :

2. ضع إشارة نعم داخل المربع المقابل لفروع التامين المطلوب ممارستها :

نعم / لا	المركيبات والمسؤوليات المتعلقة بها	1
	البحري والطيران والنقل والمسؤوليات المتعلقة بها	2
	الحرائق والسرقة والأخطار المتحالفة معها	3
	الحوادث العامة والمسؤولية المدنية	4
	التأمين الصحي	5
	التأمين على الحياة	6
	فروع التامين الأخرى	7

.....

.....

.....

مقدار رأس المال المصرح به :

بالأرقام : (.....).

بالحروف : (.....).

3. مقدار رأس المال الذي سيطرح للاكتتاب :

بالأرقام : (.....).

..... بالحروف : (.....).

4. كشف تفصيلي يوضح أسماء المؤسسين وعناوينهم المختارة للتبلیغ ومقدار حصص كل منهم مع ملخص السيرة الذاتية لكل منهم .

5. اسم وعنوان المستشار القانوني في مرحلة التأسيس :

الاسم :
العنوان :

6. اسم وعنوان مدقق الحسابات المستقل في مرحلة التأسيس :

الاسم :
العنوان :

7. اسم وعنوان الخبير الاكتواري في مرحلة التأسيس :

الاسم :
العنوان :

8. اسم وعنوان البنك المعتمدة من قبل المؤسسين في مرحلة التأسيس :

الاسم :
العنوان :

رقم الحساب :

9. المرفقات المطلوبة :

الرقم	بيان	الرقابة على التأمين	لاستعمال إدارة الرقابة على التأمين
1	عقد تأسيس الشركة ونظمها الداخلي .		
2	شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب الشركات الفلسطيني		
3	محضر اجتماع المؤسسين المتضمن انتخاب لجنة المؤسسين التي تتولى الإشراف على إجراءات التأسيس .		
4	محضر اجتماع المؤسسين المتضمن أسماء المفوضين بالتوقيع عن الشركة خلال فترة التأسيس ، ونماذج توقيعهم وصور عن إثبات الشخصية		
5	دراسة الجدوى الاقتصادية للشركة		
6	خطة العمل للثلاث سنوات القادمة على أن تشتمل في حدها الأدنى على :		

	<p>-فروع التامين التي ترمع الشركة ممارستها مع بيان تفاصيل برامج التأمين وشروط التأمين المقترحة .</p> <p>-تفاصيل تعريفة أقساط التامين المقترحة والمبالغ الأخرى التي تستوفى من المؤمن لهم .</p> <p>-الخطة التسويقية لفروع التامين .</p> <p>-المصاريف المتوقعة لبدء النشاط والمصادر المالية اللازمة للتمويل .</p> <p>-معدلات النمو المتوقعة للنشاط .</p> <p>-العدد المتوقع للموظفين .</p> <p>-الموازنة التقديرية - متوسطة المدى - لإنيرادات و التكاليف المتوقعة خلال الثلاث سنوات القادمة .</p> <p>-عدد فروع الشركة المتوقع افتتاحها وخطة التفريع .</p>	
7	بيان ترتيبات إعادة التأمين ، منضمنا بيان القدرة على إسناد أو قبول اتفاقيات إعادة التأمين	
8	كشف بالأسماء المقترحة لمنصب مدير عام الشركة و الموظفين الرئيسيين فيها مع بياناتهم الشخصية وسيرهم الذاتية .	
9	نسخ من نماذج الاتفاقيات التي ستعقد مع وكلاء التأمين ووسطاء التأمين ووسطاء إعادة التأمين ومقدمي الخدمات التأمينية .	
10	نسخ من بوصاص التأمين وشهادات التأمين التي يستخدمها الشركة لمختلف فروع التأمين المنوي ممارستها - وحسب القانون فإن عقود التأمين يجب أن تكون باللغة العربية ويحوز إدراج ترجمة دقيقة للعقد باللغة الإنجليزية ، حيث في حالة الاختلاف حول تفسير العقد يعتمد النص باللغة العربية .	
11	ما يثبت تسديد الوديعة المقررة بموجب القوانين ذات العلاقة والتشريعات الثانوية المتممة لها و السارية في فلسطين .	
12	ما يثبت دفع الرسوم المقررة عن ترخيص المزاولة .	

10. علاوة على المطلوبات الواردة في الفقرة (10) من هذا النموذج ، يتضمن طلب إجازة المؤمن الأجنبي البيانات التالية بالنسبة للشركة الأم التي يمثلها في فلسطين :-

- 1-اسم الشركة الأم باللغتين العربية والإنجليزية .
- 2-فروع التامين التي تمارسها الشركة الأم .

3- مقدار رأس مال الشركة الأم المصرح به ومقدار رأس المال المدفوع .

4- صورة مصدقة عن عقد تأسيس الشركة الأم ونظمها الداخلي .

5- كشف تفصيلي يوضح أسماء أعضاء مجلس إدارة الشركة وعنوانينهم مع ملخص السيرة الذاتية لكل منهم

6- كشف بأسماء المدير العام والموظفين الرئيسيين في الشركة وملخص عن سيرهم الذاتية

7- أية بيانات أو مستندات أخرى قد نطلبها الهيئة عن الشركة الأم لهذا الغرض .

11. تصريح خطى :

أنا الموقع أدناه اقر بان كامل البيانات والوثائق الثبوتية الواردة والمرفقة بنموذج طلب الحصول على إجازة ممارسة أعمال التامين لشركة تامين جديدة، صحيحة ومتضمنة مع القوانيين ذات العلاقة والتشريعات الثانوية المتممة لها والساربة في فلسطين، وعليه أوقع :

اسم مقدم الطلب : الوظيفة :

توقيع مقدم الطلب :

التاريخ :

..... ختم الشركة :

.....

.....

لاستعمال إدارة الرقابة على التامين :

.....

.....

.....

قرار هيئة سوق رأس المال الفلسطينية :

.....

.....

.....

ملحق (2)

هيئة سوق رأس المال الفلسطينية



إدارة الرقابة على التامين

..... إجازة مؤمن

استناداً إلى الصلاحيات المخولة لنا بموجب قانون التامين رقم (20) لسنة 2005

و التشريعات الثانوية ذات العلاقة، فإننا نمنح بهذا إلى :

..... شركة :

المسجلة في فلسطين كمؤمن ، إجازة لممارسة فروع التامين التالية :

.....	.1
.....	.2
.....	.3
.....	.4
.....	.5
.....	.6
.....	.7

و هذه الشركة مسجلة كمؤمن برخصة مزاولة مهنة رقم

تخضع أعمال التامين أعلاه للقوانين المعمول بها في فلسطين وللأنظمة والتعليمات
والقرارات الصادرة بموجب هذه القوانين .

هذه الرخصة سارية من : وحتى صدرت في رام الله يوم : الموافق :
مدير عام إدارة الرقابة على التامين
مدير عام هيئة سوق رأس المال
(يتكون هذا النموذج من ثلاثة صفحات بما فيها هذه الصفحة)

ملحق (3)**طلب تجديد إجازة ممارسة أعمال التامين لسنة**

يرجى تعبئة النموذج التالي وإعادته لإدارة الرقابة على التامين

الجزء الأول : معلومات عامة عن الشركة

اسم الشركة	1
عنوان المركز الرئيسي	2
مشتعل مرخص رقم	
رقم الفاكس	
تاريخ التأسيس	
رأس المال المصرح به والمدفوع	3
عدد الفروع	4
عدد الموظفين	5
عدد الوكاء	6
مدقق الحسابات	7
المستشار القانوني للشركة (الوكيل العام)	8
الوكيل العام للشركة في فلسطين (إذا كانت شركة أجنبية)	9

الجزء الثاني : فروع التامين التي تمارسها الشركة حسب رخصتها الحالية:-

الرقم	فروع التامين التي تمارسها الشركة	نعم / لا
1	المركيبات والمسؤوليات المتعلقة بها	
2	البحري والطيران والنقل والمسؤوليات المتعلقة بها	
3	الحرائق والسرقة والأخطار المتحالفة معها	
4	الحوادث العامة والمسؤوليات المدنية	
5	التأمين الصحي	
6	التأمين على الحياة	
7	فروع التامين الأخرى	
	هل ترغب الشركة بتجديد كافة الفروع المرخصة حاليا	

إذا كان الجواب (لا) تدرج فروع التامين التي ترغب الشركة بتجديد ترخيص العمل بها فقط		
	4	1
	5	2
	6	3

الجزء الثالث : المعلومات المالية (يرجى إرفاقها) :

الرقم	بيان	الاستعمال إدارة الرقابة على التامين
1	الميزانية المدققة للسنة المالية الماضية مع تقرير مدقق الحسابات و كامل الإيضاحات .	
2	الموازنة التقديرية للسنة المالية القادمة تتضمن في حدتها الأدلة الميزانية وبيان الدخل وحساب الأرباح والخسائر لفروع التامين المختلفة.	
3	البيانات المدرجة أدناه يتم تزويدنا بها كما في نهاية 30 أيلول من العام الحالي : البيانات المالية المرحلية و إيضاحتها	
4	كشف تفصيلي بأرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك	
5	كشف تفصيلي بأرصدة الودائع المربوطة وتحديد مدد وأماكن ربطها	
6	كشف تعميري مفصل للنظام المدينة .	
7	كشف تفصيلي بأرصدة ذمم الأطراف ذات العلاقة المدينة والدائنة .	
8	كشف تفاصيل الاستثمارات في شركات شقيقة أو ذات علاقة	
9	كشف تفصيلي باستثمارات الشركة (المحافظ بها للمتاجرة ، ولتاريخ الاستحقاق ، والمتوفرة للبيع بالقيمة العادلة)	
10	كشف بالموجودات الثابتة واستهلاكاتها متضمنا العقارات والمباني والأراضي وتخميناتها	
11	كشف تفصيلي بالقروض الدائنة وتاريخ استحقاقها	
12	كشف تعميري للذمم الدائنة	
13	كشف تفاصيل أرصدة الاحتياطيات الفنية والمخصصات المختلفة . (بما فيها مخصص الصندوق الفلسطيني لتعويض ضحايا حادث الطرق ومخصص الهيئة ومخصص الطوابع) .	
14	كشف تفصيلي بمكونات رأس المال المصرح به والمدفوع وطريقة دفعه	
15	كشف تفصيلي بأرصدة الاحتياطيات الإزامية والاختيارية وأسس احتسابها	

	كشف تفصيلي بأرصدة إيرادات ومصروفات فروع التامين المختلفة	16
	كشف تفصيلي بأرصدة المصاريف الإدارية والعوممية	17
	كشف بعد القضايا المرفوعة على الشركة، وبمالها، و موقف الشركة منها والاحتياطي الذي كونته الشركة لمقابلتها	18
	صورة عن آخر مخالفات ضريبية تم التوصل إليها مع الدوائر المختصة	19
	كشف إحتساب هامش الملاعة للشركة كما في نهاية الربع الثالث للسنة المالية الحالية (حسب النماذج المعتمدة).	20

الجزء الرابع : مرفقات أخرى

لا يعد الطلب مستكملًا إلا عند تزويده الهيئة بجميع البيانات والوثائق الثبوتية الواردة

أدناه:-

الرقم	البيان	لاستعمال إدارة الرقابة على التامين
1	كشف بأسماء أعضاء مجلس الإدارة الحالي ومديريها العام والمفوضين بالتوقيع عنها والموظفين الرئيسيين لديها وملخص سيرهم الذاتية.	
2	كشف بأسماء فروع الشركة وعنوانها	
3	كشف بأسماء وعناوين وكلاء التامين ووسطاء التامين وخبراء التامين ومحققي التامين وشركات إدارة الخدمات الطبية وغيرهم من مقدمي الخدمات التأمينية الذين تتعامل معهم الشركة حالياً.	
4	صورة عن ملخص اتفاقيات إعادة التامين المبرمة مع الشركة في السنة الحالية، والسنة القادمة .	
5	ما يثبت دفع الرسوم المقررة حسب الأصول	

الجزء الخامس: تصريح خطى :

اقر بأن كامل البيانات المصحح بها والأوراق الثبوتية المرفقة بنموذج طلب التجديد هذا

صحيحة ومنسجمة مع أحكام القانون، وعليه أوقع:-

الاسم الوظيفة :

التوقيع : التاريخ :

الجزء السادس: لاستعمال إدارة الرقابة على التامين :

	تحقيق الشركة للحد الأدنى لها من الملاعة :
--	---

توصية إدارة الرقابة على التامين :

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....